فى القرآن العزيز غيره وقد ينتصب اما اذا رفع فالاقوال
فيه للناس على اختلاف اعرابهم خمسة منها قولان
معتبران وثلاثة لا معول على شيء منها القولان
المعتبران ان يكون رفعه على البدلية وان يكون
على الخبرية اما القول بالبدلية فهو المشهور الجاري
السنة المعربين وهو رأى ابن مالك فانه قال لما
تكلم على حذف خبر لا العاملة عمل ان واكثر ما يحذف
المجازيون مع رفعه نحو لا اله الا الله وهذا كلام منه
يدل على ان رفع الاسم المعظم ليس على الخبرية وحينئذ
يتعين ان يكون على البدلية ثم الاقرب ان يكون بدلا
من الضمير المستتر فى الخبر المقدور وقد قيل انه بدل
من اسم لا باعتبار محل الابتدا يعنى باعتبار محل الاسم
قبل دخول لا وانما كان القول بالبدل من الضمير المستتر
الاولى لان البدل من الاقرب اولى من الابعد وانه
داعية الى الاتباع باعتبار المحل مع امكان الاتباع باعتبار
اللفظ ثم البدل اذا كان من الضمير المستكن فى المستكنين
باعتبار كان البدل فيه نظير البدل فى نحو ما قام احد

الا زيد لان البدل فى المسئلتين باعتبار اللفظ وان كان
من الاسم كان البدل فيه نظير البدل فى نحو لا احد فيها
الا زيد لان البدل فى المسئلتين باعتبار المحل وقد استكمل
الناس البدل فيما ذكرناه اما فى نحو ما قام احد الا زيد
ففى وجهين احدهما انه بدل بعض وليس ثم ضمير يعود على
المبدل منه الثانية ان بينهما مخالفة فان البدل
موجب والمبدل منه منفى وقد اجيب عن الاول بان
الا وما بعدها من تمام الكلام الاول والاقرينة مفهمة
ان الثانى قد كان يتناوله الاول فعلوم انه بعض ولا
يحتاج فيه الى رابط بخلاف نحو قبضت المال بعضه ورد
الثانى بانه بدل من الاول فى عمل العامل وتخلفهما بالنفى
والايجاب لا يمنع البدلية لان مذهب البدلية يجعل
الاول كانه لم يذكر والثانى فى موضعه وقد قال ابن الضائع
ان البدل فى الاستثنا انما المراعى فيه وقوعه مكان
المبدل منه اذا قلت ما قام احد الا زيد فالا زيد
هو البدل وهو الذى يقع فى موضع احد فليس زيد او
بدلا من احد قال وانما الا زيد هو الاحد الذى نفيت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)